***Dirasat*: Shari'a and Law Sciences, Volume 52, No. 4, 2025, 11190**

Deanship of Scientific Research

Durra Gas Field Crisis of 2023 in Light of The Rules of International Law

Nada Al-Duaij*

Department of International Law, School of Law, Kuwait University, Al-Showaikh, Kuwait.

Received: 26/11/2023
Revised: 7/3/2024
Accepted: 26/8/2024
Published: 4/5/2025

* *Corresponding author:*
nada.alduaij@ku.edu.kw

Citation: Al-Duaij, N. (2025). Durra Gas Field Crisis of 2023 in Light of The Rules of International Law. *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*, *52*(4), 11190.
https://doi.org/10.35516/law.v52i4.11190

© 2025 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: This study aims to highlight the dangers posed by the territorial dispute over the gas field between Iran, Kuwait, and Saudi Arabia. It focuses on peaceful methods to resolve such conflicts and clarifies the reasons fueling these disputes, particularly the reliance on national legislation to define territorial waters and economic zones, without considering international law principles regarding the rights of adjacent states.

Methods: This study adopts the historical approach to explore the relationship between Kuwait, Saudi Arabia, and Iran regarding the gas field claims. It also employs a comparative approach to analyze similar international disputes and a descriptive approach to assess the gas field's ownership under the 1982 United Nations Convention on the Law of the Sea.

Results: The study finds that the Dorra gas field is rightfully Kuwait's, without shared rights with any other regional state, and highlights Kuwait's right to partner with Saudi Arabia. Key findings include the need to pursue peaceful dispute resolution methods and the importance of avoiding armed conflict whenever possible.

Conclusion: The study concludes that the Dorra gas field is located in Kuwait's exclusive economic zone. Iran's national legislation, which defines its economic zone and territorial sea, contradicts international law and aims to claim the Dorra field under its sovereignty. Kuwait's agreement with Saudi Arabia to jointly exploit the field is a legitimate right. Iranian objections have a defined path for peaceful resolution and should not escalate to armed conflict.

Keywords: Durra; gas; economic; negotiations; agreements; seas; regional.

أزمة حقل غاز الدرة عام 2023 في ضوء قواعد القانون الدولي

ندى يوسف الدعيج*

قسم القانون الدولي، كلية الحقوق، جامعة الكويت، الشويخ، الكويت.

ملخّص

الأهداف: تهدف هذه الدراسة إلى لفت الأنظار نحو الأخطار التي يشكلها النزاع على الحقل، بين إيران وكل من دولة الكويت والسعودية. كما تركز على الوسائل السلمية لحل هذا النوع من النزاعات. وتبلور الدراسة الأسباب التي تؤجج هذا النوع من الخلافات، خاصة الاعتماد على التشريع الوطني في تحديد بحرها الإقليمي والمنطقة الاقتصادية، دون مراعاة لمبادئ القانون الدولي الخاصة بحقوق الدول المتقابلة الشطئان.

المنهجية: سيتم اتباع المنهج التاريخي الذي يفرض الاستقراء التاريخي للعلاقة بين الدول الثلاث المعنية – الكويت والسعودية وإيران – لمحاولة كشف حقيقة الادعاءات بشأن ارتباط الدول المعنية بهذا الحقل. واتباع المنهج المقارن، من خلال مقارنة الوضع بين الدول المعنية مقارنة بأقرانها التي مرت بأزمات مماثلة، ونجحت في حلها. كما أن المنهج الوصفي الذي يستوجب وصف الحقل النفطي، ووصف المنطقة البحرية التي يقع بها لنحدد تبعية هذا الحقل وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 والاتفاقيات المكملة لها.

النتائج: تتوصل الدراسة إلى نتائج مهمة جداً، يتعلق جزء منها بتبعية حقل الدرة لدولة الكويت، دون أن تشاطرها أي من دول المنطقة، كما تبرز الدراسة حق الكويت بالدخول في شراكة مع السعودية. ومن أهم النتائج في هذه الدراسة ضرورة طرق باب الوسائل السلمية لتسوية المنازعات، وحرية الدول في الاختيار بينها، مع تجنب النزاعات المسلحة بقدر الإمكان.

الخلاصة: تتمثل خلاصة هذه الدراسة في إثبات وقوع حقل غاز الدرة في المنطقة الاقتصادية الخالصة لدولة الكويت. ويعتبر تحديد إيران لمنطقتها الاقتصادية وبحرها الإقليمي بتشريع وطني بالمخالفة لقواعد القانون الدولي، وبسوء نية بهدف لإدخال حقل غاز الدرة ضمن سيادتها. وإبرام الكويت اتفاقية مع السعودية، لمشاركتها في حقل غاز الدرة حق خالص لها. والاعتراضات الإيرانية المتواترة لها طريقا محددا للتسوية السلمة لا يجوز تجاوزها والقفز للنزاع المسلح.

الكلمات الدالة: الدرة، غاز، الاقتصادية، المفاوضات، الاتفاقيات، البحار، الإقليمي.

المقدمة :

إن سيادة الدول على أقاليمها، وحقها في استغلال ثرواتها دون أن ينافسها عليها أحد، من أهم مبادئ القانون الدولي (الشهري، 2018: 17). ولكن غموض الحدود بين الدول، وعدم تحديدها بشكل واضح، لا لبس فيه ولا خلاف عليه، يعتبر من أهم الأسباب في تداخل هذه الحدود، وبروز الاختلافات المتعلقة بالثروات الطبيعية الواقعة على الحدود بين الدول (الفتلاوي وعمران، 2009: 33)، وأهم هذه الثروات بين الدول المعنية حقل غاز الدرة، الأمر الذي يدفعنا للبحث في المحور الأول من هذه الدراسة لإبراز ماهية حقل غاز الدرة، وأهميته بالنسبة للدول المعنية، وأثر الخلاف بشأنه بين الدول المعنية.

إلا أن أهمية هذا الحقل، وعدم تسوية النزاع المتعلق به يدفعنا لاستذكار العديد من النزاعات بين دول متباينة القوة مثل النزاع بين الإمارات العربية المتحدة والجمهورية الإسلامية الإيرانية بشأن تبعية جزر أبو موسى والطنب الصغرى والطنب الكبرى، والنزاع بين الجمهورية العربية السورية والجمهورية التركية بشأن تبعية لواء الإسكندرون، والنزاع بين دولة الكويت وجمهورية العراق بشأن الحدود البحرية لما بعد النقطة الحدودية 163، وغيرها الكثير الكثير. الأمر الذي خلق نزاعاً حاداً بين كل من دولة الكويت والمملكة العربية السعودية من ناحية، والجمهورية الإسلامية الإيرانية من ناحية أخرى. الأمر الذي يجرنا في المحور الثاني لدراسة قواعد القانون الدولي المتعلقة بتبعية حقل غاز الدرة للدول المجاورة، والوسائل السلمية المتاحة في القانون الدولي لتسوية هذا النزاع.

وحقل الدرة من الحقول النفطية المكتشفة منذ ستينيات هذا القرن، إلا أنه بالنسبة لدولة الكويت كان خارج دائرة الاستثمار، خوفاً من أن يتسبب ذلك بإثارة النزاع مع الجارة إيران، وذلك بسبب عدم استقرار تبعيته لأي من الدولتين.

ولإيمان دولة الكويت بتسوية الحدود مع الدول المجاورة وبشكل ودي، فبعد صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1993/833 بترسيم الحدود بين الكويت والجمهورية العراقية لغاية النقطة الحدودية 163، لم يتبق سوى الحدود مع المملكة العربية السعودية خارج دائرة الحسم، والتي حُسمت باتفاق عام 2020، الذي نتج عنه تقسيم حقل الدرة بين كل من الكويت والسعودية. وبدأ البلدان عام 2023 بالبدء في استثمار حقل الدرة، الأمر الذي أثار حفيظة إيران وإعلان حقها فيه.

ولكن، ما تبعية هذا الحقل وفقاً للقانون الدولي؟ هل تعدت كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت على حقوق الجمهورية الإسلامية الإيرانية؟ أم أن الجمهورية الإسلامية الإيرانية هي من يحاول التعدي على الحقوق الاقتصادية للكويت والسعودية، وتأجيج الأمن والسلم الدوليين في منطقة الخليج العربي؟ ما الحلول القانونية العادلة في استثمار حقل الدرة؟ وما الوسائل القانونية السلمية المقبولة والمعقولة لتسوية هذا النزاع؟

1. الإطار العام للدراسة:

الإطار العام للدراسة يتمثل في دراسة النزاع المتعلق بين كل من دولة الكويت والمملكة العربية السعودية من ناحية وجمهورية إيران الإسلامية من ناحية أخرى، فيما يتعلق بتبعية حقل غاز الدرة، والوسيلة أو الوسائل الناجعة لتسوية هذا النزاع بعيداً عن استخدام القوة المسلحة.

1.1: مشكلة الدراسة:

تتمثل المشكلة في عدم وضوح الحدود بشكل من شأنه أن يخلق نزاعات بين الدول، ويوتر العلاقات بالمنطقة، كما أن إصرار كل دولة من الدول على رسم حدودها بموجب قانونها الوطني، دون اعتبار لما تؤمن به الدول المجاورة من حدود تراها أنها مستحقة من وجهة نظرها، هذا التباين في وجهات نظر الدول بالنسبة لحدود كل منها، وتبني هذه الوجهة بموجب قوانين وطنية يهدد السلم والأمن الدولي. إن اختيار هذا الموضوع لم يأتِ من فراغ، وإنما بسبب ما يشكله الوضع بين جمهورية إيران ودولة الكويت من تهديد، وليس بين المملكة العربية السعودية وإيران، وذلك بسبب اختلاف مستوى القوة بين الدول الأطراف، وهو ما دفع إيران نحو الضغط على الكويت لاستبعاد المملكة العربية السعودية من النزاع، وذلك للإنفراد بدولة الكويت وفرض مطالباتها عليها، ودفع دولة الكويت إلى الوقوف جنباً إلى جنب مع السعودية في مواجهة التهديدات الإيرانية لتحقيق المعادلة في ميزان القوة. كما أن الكويت بعدما عانت وما زالت تعاني من مخلفات الاحتلال العراقي لدولة الكويت، فإنها لن تتحمل تورطها في نزاع مسلح مع دولة ذات ثقل في المنطقة مثل إيران. تعتبر قواعد القانون الدولي لتسوية المنازعات سلمياً أفضل سبيل لتجنب هذا التهديد.

وتستهدف هذه الدراسة أصحاب القرار في كل من الدول المعنية (الكويت وإيران والسعودية)، وعلى الأخص وزارات خارجية الدول الثلاث. كما أن الدراسة تستهدف الباحثين في علم النزاعات البحرية وتسويتها في القانون الدولي.

2.1: فرضية الدراسة:

تفترض هذه الدراسة بأن القياسات المعلنة لموقع حقل غاز الدرة من شواطئ الدول المعنية هي قياسات صحيحة، والتي نطبق عليها قواعد القانون الدولي للبحار. كما تفترض هذه الدراسة بأن الدول المعنية ملتزمة لأبعد الحدود، ولن يكون اللجوء إلى القوة خياراً من خياراتها لتسوية هذا النزاع. وأخيراً فإن من أهم فرضيات هذه الدراسة قيام العلاقات بين الدول المعنية على أساس حسن النية واحترام قواعد القانون الدولي والإلتزام بأحكامها.

3.1: أسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية :السؤال الأول: ما طبيعة حقل غاز الدرة وأهميته الاستراتيجية للدول المعنية؟ أما السؤال الثاني: فيتعلق

بكشف طبيعة النزاع بين الدول المعنية على حقل غاز الدرة؟ وأخيراً السؤال الثالث: فينصب على كشف موقف القانون الدولي من هذا النزاع؟

4.1: أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية: الهدف الأول: التعرف إلى طبيعة حقل غاز الدرة والوقوف على أهميته الاستراتيجية للدول المعنية (الكويت والسعودية وإيران)، والهدف الثاني: التعرف إلى طبيعة النزاع بين الدول المعنية على حقل غاز الدرة؛ أما الهدف الثالث: فيتضمن التعرف إلى موقف القانون الدولي من هذا النزاع.

5.1: أهمية الدراسة:

تأتي الأهمية العملية لهذه الدراسة في وقت تفاقمت فيه النزاعات المسلحة، وتفاقم ما تلحقه من آثار سلبية على البشر والحجر، وفي حاجة ملحة للغاز الطبيعي في الثورة الصناعية التي طفت إلى السطح حول العالم وازداد فيها الطلب عليه، وخضعت إيران لعقوبات متواترة من قبل الولايات المتحدة وحلفائها الأوروبيون، مما جعلها تبحث عن أية مصادر للطاقة المحلية، ومنها الغاز.

أما بالنسبة لأهمية هذه الدراسة العلمية فتتمثل في سد الفراغ الذي تعني منه المصادر العربية في استعراض النزاعات في منطقة الخليج العربي، والحلول التي يمكنها أن تنزع فتيل الأزمات في هذه المنطقة.

ويمكن لهذه الدراسة أن تشكل أرضية خصبة لأطراف النزاع تستعين بها لتوبة نزاعها المحتمل بشأن حقل غاز الدرة، وتعجل بإنهاء النزاع حيث تخفف عن أطراف النزاع معاناة البحث عن قواعد القانون الدولي المتعلق بالتسوية السلمية لنزاعات مماثلة للنزاع محل الدراسة.

6.1: حدود الدراسة:

حدود هذه الدراسة تقتصر على النزاع بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية من جانب، والجمهورية الإسلامية الإيرانية في حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة وحدود البحر الإقليمي لكل من إيران ودولة الكويت فقط، وهذا النزاع يتعلق في حدود حقل غاز الدرة. أما الحدود الزمنية لهذا النزاع؛ فهي تبدأ منذ بداية الستينيات، وتستمر حتى الساعة، حيث تراقب الدول المعنية بعضها بعضا بشأن ممارسة أية أنشطة تتعلق ببسط سيادتها على الحقل، مما حال دون استثماره من أي من الأطراف المعنية، وجعله يشكل قنبلة موقوتة للعلاقات بين أطراف الخلاف.

7.1: محددات الدراسة:

من أكثر الصعوبات التي واجهتنا في إعداد هذه الدراسة هي شح المراجع والكتابات القانونية في هذا الموضوع، وعدم شفافية الدول المعنية فيما يتعلق بالمباحثات المتعلقة بالموضوع، والتعامل معها بسرية فائقة.

8.1: مصطلحات الدراسة:

أزمة حقل غاز الدرة 2023 في ضوء قواعد القانون الدولي، عنوان الدراسة الذي يتضمن عدداً من المصطلحات التي تستوجب التوضيح بقدر الإمكان، و تتمثل في المصطلحات الآتية: أزمة، حقل، الدرة، قواعد، القانون، الدولي.

أزمة: لغوياً هي الشدة والقحط، ويقال أزم علينا الدهر، أي اشتد وقل خيره أو أزمت عليهم السنة أي اشتد قحطها. كما أنها نقطة تحول وحالة متوترة للانتقال ويمكن القول انها وضع أو فترة حرجة وخطرة، وهي حالة علمية تطورية يحدث فيها انفصام التوازن. أما اصطلاحاً فإنها خلل مفاجئ نتيجة لأوضاع غير مستقرة يترتب عليها تطورات غير متوقعة نتيجة عدم القدرة على احتوائها من قبل الأطراف المعنية، وغالباً ما تكون بفعل الإنسان. (طالب، د.ت.: 3)

حقل: الحقل في اللغة هو الأرض الفضاء الطيبة يزرع فيها، وحقل البترول هو المكان الذي يستنبط منه البترول للإستغلال. (أنيس، 1980: 170)

الدرة: جمعها الدُر أو الدرر، وهي اللؤلؤة العظيمة الكبيرة (أنيس، 1980: 229) ووفقاً لأحد رجالات الكويت فإن الحقل سمي بالدرة؛ لأن أهل الكويت عُرف عندهم كثرة اللؤلؤ كبير الحجم في هذه المنطقة، وفي رواية أن لما يحتويه الحقل من خيرات، وصف بأنه (الدرة).

قواعد: القاعدة من البناء: أساسه، وجمعها قواعد (أنيس، 1980: 501)، وبالتالي فإنها ما يقوم ويعتمد عليه الشيء، وهي ثابتة صعبة التغيير.

القانون الدولي: هو ذلك القانون الذي يحكم علاقات أشخاص القانون الدولي العام ببعضها أو أنه القانون الذي يحكم العلاقات الدولية. (العنزي والدعيج، 2024: 15)

9.1: منهجية الدراسة:

لقد تبنت هذه الدراسة المنهج التاريخي الذي يفرض علينا الاستقراء التاريخي للعلاقة بين الدول المعنية، بهدف الوصول إلى جذور النزاع وأسبابه، وذلك لتيسير أفضل السبل لحل وتسوية هذا النزاع، وقد كان هذا المنهج هو الأساس الذي قام عليه الجزء المعنون "أثر الخلاف على الحقل في علاقات الدول المعنية." وكذلك تبنت الدراسة المنهج المقارن، من خلال مقارنة هذا الخلاف مع خلافات دولية تكاد تكون مشابهة لها، وذلك للإستفادة من خبرات هذه الدول في التعامل مع نزاعات شبيهة. وقد تم استخدام هذا المنهج في المبحث الثاني، في الجزء المتعلق بالتسوية السلمة للنزاع. وأخيرا، تبنت الدراسة المنهج الوصفي، الذي قام عليها المبحث الأول في الجزء المتعلق بتعريف وموقع الحقل من شواطئ الدول المعنية، وكذلك في المبحث الثاني في الجزء المتعلق بتطبيق قواعد القانون الدولي بشأن تبعية الحقل لأحدى الدول أطراف النزاع.

10.1: الإطار النظري والدراسات السابقة:

- الإطار النظري:

يأتي الإطار النظري لهذه الدراسة في شرح القواعد الحاكمة لترسيم الحدود البحرية المتنازع عليها بين الدول الشاطئية المتقابلة، وكيفية اقتسامها للثروات الطبيعية في هذه المناطق. وهذا النزع من النزاعات يتكرر بشكل كبير بين الدول الشاطئية (إيران والإمارات، قبرص وتركيا، السعودية ومصر، قطر والبحرين، العراق والكويت. . .الخ)، الأمر الذي يجب الاعتماد عليه نظرياً ليشكل سابقة من السوابق القانونية للفصل هي هذا النوع من النزاعات. وأهم النظريات السياسية والمدارس الفكرية ذات الشأن في هذا الأمر هي نظرية السيادة المطلقة للدولة الشاطئية التي تقوم على حصر الثروات الطبيعية في أعماق البحار وقيعانها للدول الشاطئية، واعتبارها امتداداً طبيعياً لأراضيها، ولكنها مغمورة بالمياه. أما النظرية الثانية فهي نظرية السيادة المقيدة للدولة الشاطئية، وتقوم على تقييد حقوق الدولة الشاطئية التي لا تملك حرية مطلقة، حيث إنها مقيدة فيما تمارسه من أنشطة بعدم إعاقة حرية الملاحة، وعدم استنزاف الثروات الطبيعية في أعماق البحار وقيعانها. أما النظرية الأخيرة؛ فهي المتعلقة بالسيادة التوفيقية بين حقوق الدولة الشاطئية والدول المجاورة وحرية الملاحة، بحيث لا يطغى إحداها على الأخرى. (العنزي والدعيج، 2004: 361-373)

- الدراسات السابقة:

الرشيدي، مدوس (1999) بعنوان: "أثر الجزر على عدم تحديد الحدود البحرية بين بعض دول مجلس التعاون الخليجي وإيران"، المهنا، شريفة (2023) بعنوان:"الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، ورقة رابحة للكويت في النزاع البحري مع إيران"، عبدالفتاح، أحمد (2023) دراسة بعنوان: "حقل الدرة والصدام المرتقب بين الكويت وإيران".

هدفت الدراسة الأولى إلى بحث النزاعات الحدودية البحرية بين كل من إيران، وبعض دول الخليج العربية، واتخذت من النزاع الحدودي البحري بين الكويت وإيران مثالاً، مع استعراض لأهم الحلول القانونية المناسبة لهذا النوع من المنازعات. بينما هدفت الدراسة الثانية نحو سرد الأحداث التاريخية المتعلقة بالتوتر الخاص بحقل غاز الدرة، منذ اكتشافه، وبدء التوتر بين الدول الثلاث المعنية (السعودية والكويت وإيران)، واستعراض لأهم النقاط القانونية محل الخلاف والتي يمكن أن تثار أمام أمام التحكيم أو القضاء الدوليين. أما الثالثة فكان هدفها استعراض طبيعة النزاع المتعلق بين الدول المعنية بحقل غاز الدرة، وطبيعة العلاقة بينها، ورسم الإحتمالات التي يمكنها أن تشكل أرضية لتسوية هذا النزاع.

أما ما توصلت إليه هذه الدراسات الثلاث فينحصر في أن أولاها رأت أن الاتفاق من حيث المبدأ بين إيران والكويت موجود، على معاملة غالبية الجزر التابعة لهما على أنها جزء من السيادة الكاملة، إلا أن الظروف كانت تحول دون توثيق هذه الإتفاقات. مما جعل الأمر معلقاً، ويتم استخدامه للأسف من قِبل إيران كوسيلة للضغط بين الفينة والأخرى.

أما الدراسة الثانية؛ فقد توصلت إلى ضرورة استنفاد الدبلوماسية الكويتية لجميع الوسائل السلمية المتاحة قبل تطور النزاع، والتوجه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، لطلب إبداء رأي محكمة العدل الدولية الاستشاري بخصوص بعض الأسئلة القانونية الجوهرية في الحالة الكويتية السعودية – الإيرانية. أما الدراسة الثالثة فقد توصلت إلى أن سلوك إيران ما زال مستمراً في محاولة السيطرة على حقل الدرة، وأنها تستغل رفض دول الخليج - بما فيها دولة الكويت - لمبدأ اللجوء إلى القوة، وأن إيران وعلى الرغم من موافقة الكويت المبدئية لم ولن تمنح موافقتها لطرق أبواب التحكيم.

وأخيراً، فقد أوصت الدراسة الأولى بضرورة التعامل مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 على أنها ملزمة، وأن سكوت دولة الكويت وعدم استغلالها لحقل الدرة لسنوات طول، لا يعني التنازل عن السيادة على هذا الحقل. كما توصلت إلى أن رسم خط الأساس من الدول الشاطئية يمكن أن يكون بتشريع وطني، ولكن بما لا يتعارض مع قواعد القانون الدولي، الأمر الذي يترتب معه دخول جون الكويت بالكامل ضمن سيادة دولة الكويت، والجزر الكويتية بالكامل تدخل ضمن سيادة دولة الكويت. كما أوصت بضرورة التسوية السلمية للمنازعات الحدودية البحرية بين الكويت وإيران، وبين إيران والإمارات. وكانت أهم توصيات هذه الدراسة ضرورة جلوس دول المنطقة على طاولة واحدة لإنهاء الخلافات الحدودية العالقة. أما الدراسة الثانية، فقد أوصت بضرورة طرق باب محكمة العدل الدولية من خلال الجمعية العامة طلباً لرأي استشاري بشأن تبعية حقل غاز الدرة للكويت من عدمه. أما الدراسة الثالثة، فقد أوصت الدول المعنية بالابتعاد عن اللجوء إلى القوة، وحث الصين وتركيا إلى لعب دور الوسيط؛ لنزع فتيل هذه الأزمة.

11.1: ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

وقد تميزت دراستنا لحقل غاز الدرة بأنها أولت الأهمية لقواعد القانون الدولي، وأوجبت توافق التشريعات المحلية معها، بحيث إذا لم تتوافق معها فإنها تكون والعدم سواء. كما توسعت في تسوية النزاع المتعلق بحقل الدرة بالوسائل السلمية السياسية والقانونية، خاصة إذا ما ورد النص بشأنها في الإتفاقيات الدولية التي تربط الدول المعنية.

وقد اختلفت دراستنا عن الدراسة الأولى بأنها اكتفت باستعراض الخلاف الإيراني الكويتي، دون الاستشهاد بالنزاع الإيراني الإماراتي. واكتفت دراستنا بالوسائل السلمية القانونية والسياسية، دون الاستشهاد بالحلول السلمية المتبعة في الشريعة الإسلامية، التي ركزت عليها الدراسة الأولى.

وبينما اكتفت الدراسة الثانية بالتأكيد على الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية كمخرج لحل هذا النزاع، فإن دراستنا ذهبت إلى أبعد من ذلك،

من خلال ترشيح اختصاص المحكمة في تسوية النزاعات، والتحكيم والوسائل السياسية.

وبينما أسهبنا في دراسة الوسائل القانونية والسياسية المقبولة لتسوية هذا النزاع، وتطرقنا للأساس القانوني للجوء لهذا النوع من الوسائل السلمية فيما أغفلته الدراسة الثالثة.

المبحث الأول: أهمية حقل غاز الدرة و أثره على علاقات الدول المعنية:

1. أهميته حقل الدرة:

ستبحث الدراسة في أهمية حقل الدرة من الناحية الاقتصادية والاستراتيجية.

1.1 أهمية الحقل من الناحية الإقتصادية (العناني، 1975: 170):

يتضمن حقل الدرة مخزوناً ضخماً من الغاز الطبيعي تقدر بـ 11 ترليون قدم مكعب من الغاز الطبيعي، وما يقارب 300 مليون برميل نفطي، واليوم أصبح الغاز الطبيعي والنفط أهم سلعتين على مستوى العالم، ولا يمكن للدول الصناعية أن تستغني عنهما. كما أنهما مصدران أساسيان للتدفئة خاصة في أوقات الشتاء.

لا شك أنه مع الثورة الصناعية ازدادت أهمية النفط، "فأصبح عصب الحضارة المادية، وله أهميته البالغة في حياة الأمم، فحضارتها تقاس بكميات البترول التي يستهلكها الفرد من أبنائها سواء في وقت السلم أو في النزاعات المسلحة . كما أنه أصبح مصدر القوة المحركة ومصدر الثروة الاقتصادية . . . وأصبح يمثل المكانة الأولى بين مصادر الطاقة الحديثة في العالم . . . كما أصبح من المواد الخام التي تقوم عليها صناعات كيماوية في غاية الأهمية ، علاوة على أن حاجة الإنسان له قد تضاعفت نتيجة للتقدم المستمر . . ." (مصطفى، 1967: 37) وهذه الأهمية التي حظي بها النفط كانت إلى جانب كونها نعمة، أضحت في بعض الأحيان نغمة، حيث "جر العالم إلى صراعات وحروب ساخنة وباردة، لعبت دوراً مباشرا وغير مباشر في تقرير خارطة العالم السياسية، أنه السلعة التي أدت إلى تغيرات علمية وتكتيكية بنيوية، وأسهمت أسهاماً كبيراً في بناء النمو الاقتصادي وزيادة الرخاء في الدول الصناعية خاصة أنها السلعة وبعين الوقت قد جلبت الكثير من الماسي أو هي وراء العديد من المشاكل لأصحابها الرئيسيين الذين ظهر لديهم النفط في وقت تخلفوا عن ركب الحضارة." (أبو أصبع ومحمد 2007: 48)

والنفط "لا يصلح لشيء إلا بعد فصله إلى مشتقات عن طريق تكريره عبر عمليات مختلفة في التعقيد، وتحويله من خام إلى مشتقات أو منتجات أساسية، مثل الجازولين، البنزين بأنواعه المختلفة المستخدمة في وسائل النقل والكيروسين ووقود الطائرات ووقود الزيت الثقيل وغازات الوقود المختلفة مثل البيوتين المستخدم في المنازل، ومنتجات أخرى أساسية، كالشحوم والشموع والديزل والاسفلت، وأخرى جانبية لا حصر لها، وبصورة عامة يصل عدد المنتجات إلى أكثر من 100 صنف." (الشافعي، 2011: 167)

1.2 أهمية الحقل من الناحية الإستر اتيجية:

إن الموقع الذي يتمتع به حقل الدرة والخلاف بشأنه، لا ينحصر على الحقل فحسب، وإنما ينعكس بالتبعية على البحر الإقليمي والمنطقة الإقتصادية التي تتيع الدول المعنية، فلو تقرر، فرضاً، ضم هذا الحقل لإحدى الدولتين، فإنه يترتب عليه اتساع البحر الإقليمي ليصل إلى حده الأقصى، 12 ميلاً بحرياً، وكذلك اتساع المنطقة الاقتصادية الخالصة لهذه الدولة كذلك بالتبعية لتصل إلى أبعد مدى للحقل، وذلك في أسوء احتمال. وكذلك لو تم تقاسم هذا الحقل بين الدول المعنية، فإنه يترتب على ذلك تقاسم المنطقة الاقتصادية الواقع بها هذا الحقل بالتبعية، وانحسار البحر الإقليمي إلى مسافة بحيث لا يتداخل مع حقوق الدول المقابلة. والعكس صحيح، فلوقبلت إحدى الدولتين أطراف هذا النزاع (الجمهورية الإسلامية الإيرانية أو دولة الكويت) التنازل عن حقها في هذا الحقل، فإنه ينعكس ذلك على بحرها الإقليمي بحيث يتراجع إلى حدوده الدنيا، والأمر كذلك لمنطقتها الاقتصادية، حيث تتراجع بعيداً عن الحقل لتصل إلى حدودها الدنيا.

وتأتي أهمية الحقل الإستراتيجية فيما حاولت الجمهورية الإسلامية الإيرانية إثارته من ادعاءات من شأنها أن تمس العمق الإستراتيجي لدولة الكويت. ومن أهم الإدعاءات عدم اعترافها بالتبعية الكاملة لجون الكويت للإقليم دولة الكويت، وكذلك عدم اعترافه بجزيرة هوهة كإحدى الجزر الكويتية التي يترتب على تبعيتها لدولة الكويت وجود خط أساس خاص بهذه الجزيرة يكون ما قبله خاضع للسيادة الجامعة المانعة لدولة الكويت، والعكس صحيح، فإن إنكار دخول هذه الجزيرة ضمن إقليم دولة الكويت يترتب عليه انحسار المياه الداخلية لدولة الكويت، واتساع البحر الإقليمي للجمهورية الإسلامية الإيرانية على حساب سيادة دولة الكويت.

2. أثر حقل غاز الدرة في خلق أو تأجيج الخلاف بين الدول المعنية:

إن الدول المعنية بحقل الدرة هي ثلاث، المملكة العربية السعودية ودولة الكويت والجمهورية الإسلامية الإيرانية. ولفحص العلاقة الخاصة بين هذه الدول قبل وبعد حقل غاز الدرة، سنقوم بدراسة علاقة كل منها ببعضها الآخر، فنفحص العلاقة بين الكويت والمملكة من ناحية، وإيران من ناحية أخرى، كل ذلك قبل وبعد حقل غاز الدرة.

2.1 علاقة دولة الكويت بالمملكة العربية السعودية:

إن العلاقات بين الكويت والمملكة العربية السعودية تضرب في أطنابها عمق التاريخ، وكانت وما زالت تقوم على العلاقات الأخوية المشتركة. ولم يكن التنازع على الثروات في يوم من الأيام سبب لتوتير العلاقة بين الدولتين. والبين على ذلك والدال عليه، أن المملكة العربية كانت مقراً لحكومة المهجر في مدينة الطائف، كما أن عمليات تحرير دولة الكويت انطلقت من أراضي المملكة، ومقولة خادم الحرمين الشرفين- رحمه الله- الملك فهد بن عبدالعزيز اختصرت العلاقة بين البلدين في جملة قالها "إذا راحت الكويت راحت السعودية".

وحقل الدرة يقع في منطقة بحرية مشتركة (امتداد المنطقة المحايدة سابقاً) بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية، وقبل توقيع اتفاقية ترسيم الحدود بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية، وإعادة تقسيم المنطقة المحايدة بينهما، وما ترتب عليه من إعادة تقسيم الثروات الطبيعية فيها، مما أدخل الحقل في منطقة مشتركة بين البلدين. كما وقع البلدان عام 2019 مذكرة تضمنت "العمل المشترك على تطوير واستغلال حقل الدرة"، ومن ثم جاء الاتفاق على ترسيم الحدود وتقسيم الثروات لعام 2020، تنفيذا لهذه المذكرة.

أما وأن دولة الكويت والمملكة العربية السعودية وقعا اتفاقية ترسيم الحدود واقتسام الثروات في المنطقة المحايدة، فقد تم الإتفاق بين وزيري النفط في كلا البلدين، في سبتمبر 2022، على تطوير الحقل بواسطة شركة عمليات الخفجي و هي مشتركة بن أرامكو السعودية ونفط الكويت، على أن يقتسما الناتج بينهما بالتساوي. وفي تصريحات لوزير الخارجية الأسبق لدولة الكويت، الدكتور أحمد الناصر، في مارس 2022، أكد بأن حقل الدرة هو حقل كويتي سعودي ولا شأن لإيران به. وتأكيداً على هذا الموقف فقد تضمن بيان المجلس الوزاري لمجلس التعاون الخليجي في دورته 157 المنعقدة بمقر الأمانة العامة بالرياض على أن المجلس "أكد على أن ملكية الثروات الطبيعية في المنطقة المغمورة المحاذية للمنطقة المقسومة السعودية – الكويتية، بما فيها حقل الدرة بكامله، هي ملكية مشتركة بين المملكة العربية السعودية ودولة الكويت فقط، ولهما وحدهما كامل الحقوق لاستغلال الثروات في تلك المنطقة، والتأكيد على الرفض القاطع لأي ادعاءات بوجود حقوق لأي طرف آخر في هذا الحقل أو المنطقة المغمورة المحاذية للمنطقة المقسومة بحدودها المعينة بين المملكة العربية السعودية ودولة الكويت." وبالتالي فإن العلاقة بين الكويت والسعودية حميمة لا يمكن أن تشوبها شائبة بسبب حقل الدرة أو سواه، وهما يعملان اليوم في خندق واحد في مواجهة المطالبات الإيرانية، قبل وبعد حقل الدرة.

2.2 علاقة دولة الكويت والمملكة العربية السعودية بالجمهورية الإسلامية الإيرانية:

لا يخفى على أحد التوتر الواضح الذي ساد ويسود العلاقة بين المملكة العربية السعودية وإيران، منذ اعدام الناشط الإيراني في السعودية نمر النمر، عام 2014، وما ترتب عليه من اعتداء وحرق للسفارة الإيرانية في طهران وقنصليتها في مشهد. كما شهدت المملكة توترات بسبب أحداث حج عام 1987 قادها ونظمها حجاج إيران.

في بداية الستينيات من هذا القرن منحت دولة الكويت شركة (رويال داتش شل)، في نفس الوقت منحت الجمهورية الإسلامية الإيرانية امتيازاً مماثلاً وفي منطقة مشتركة للشركة (الإيرانية البريطانية للنفط)، مما تسبب في تداخل الإمتيازين الممنوحين في منطقة شمال حقل الدرة، مما تسبب في توتر العلاقة بين البلدين، فتم التراجع من كلا الطرفين عن العزم في استثمار منطقة الحقل.

واكتشاف الحقل ومخزونه من الغاز الطبيعي والنفط ليس بأمر جديد، إلا أن دولة الكويت، والتي كان الحقل يقع في منطقة الجرف القاري لكلا البلدين.

وشرعت إيران عام 2011 بالتنقيب عن الغاز في منطقة الحقل، متجاهلة الحقوق السيادية لدولة الكويت، وذلك ارتكازاً على التباين في القوة بين الطرفين، مما اضطر دولة الكويت إلى ترسيم الحدود البرية والبحرية مع المملكة العربية السعودية، والذي كان له أبلغ الأثر في معادلة كفتي القوى المطالبة ببسط السيطرة على حقل الدرة.

كما استدعت الخارجية الكويتية عام 2015 القائم بأعمال السفارة الإيرانية لإبداء اعتراضها على طرح الجمهورية مشروعين استثماريين في منطقة الحقل.

وحتى توقيع اتفاقية ترسيم الحدود وتوزيع ثروات المنطقة المحايدة مع المملكة العربية السعودية عام 2020، لم ترغب في تأجيج الخلاف مع الجانب الإيراني، الذي كانت له أطماع في هذا الحقل.

كما لم تبادر إيران في التعدي على الحقل؛ لإيمانها بأنه يقع ضمن سيادة دولة الكويت، ومن شأن مثل هذا العمل أن يشكل عدواناً وفقاً لمعايير القانون الدولي.

أما وأن دولة الكويت والمملكة العربية السعودية وقعتا اتفاقية ترسيم الحدود واقتسام الثروات في المنطقة المحايدة، فقد تم الاتفاق بين وزيري النفط في كلا البلدين، في سبتمبر 2022، على تطوير الحقل بواسطة شركة عمليات الخفجي، على أن يقتسما الناتج بينهما بالتساوي. وفي تصريح مشترك – سعودي كويتي – أكد البلدان أنهما يجددان "بصفتهما طرفاً تفاوضياً واحداً" دعوة إيران إلى ترسيم الحدود الشرقية للمنطقة المقسومة المغمورة.

وقد صرحت وزارة الخارجية الإيرانية بأن الإتفاق الموقع بين كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت هو "مخالف لما تم الإتفاق عليه سابقاً

وغير قانوني." وهنا لا بد لنا من التأكيد والتعليق على ما ورد على لسان المتحدث باسم الخارجية الإيرانية بأن المفاوضات ونتائجها غير ملزمة قانوناً، ولا يبدأ الإلتزام في القانون الدولي إلا بعد التوقيع أو التصديق أو تبادل وثائق التصديق حسب الأحوال، إلا أن المفاوضة، وفي أي مرحلة من المراحل لا تشكل إي التزام على أطرافها.

وقد طالعتنا الصحف، يوم 5 أكتوبر 2023، بأن وزير الدفاع الإيراني طار محلقاً من الجو لتفقد حقل الدرة، مما يعتبر تحركاً غايته تأجيج الوضع المتأزم بين إيران من ناحية والكويت والمملكة من ناحية أخرى.

المبحث الثاني: تبعية حقل غاز الدرة وفقاً للقانون الدولي:

1. تبعية حقل غاز الدرة وفقاً لقواعد القانون الدولي:

الإقليمي البحري ينقسم إلى مناطق متباينة في تبعيتها للدول الشاطئية تبعاً لقربها من ساحل هذه الدول أو بعدها عنها. فكلما ازداد القرب إلى إقليم الدولة اليابس ازدادت تبعيتها للدولة وانحصر الحق لها باستغلال باطن الأرض، وتقيدت حرية الملاحة فيها، وكلما بعدت هذه المناطق عن إقليم الدولة، كلما اضمحلت سلطات الدولة عليها وتوسعت حرية الملاحة واستغلال باطنها.

والمنطقة الاقتصادية الخالصة هي تلك المنطقة المرتبطة بموضوع النزاع، حيث إنها تقع خلف منطقة البحر الإقليمي، والتي حددتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بما لا يتجاوز 200 ميل بحري بعد خط الأساس، حيث تنص المادة 57 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على أن "عرض المنطقة الاقتصادية الخالصة لا تمتد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى أكثر من 200 ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي." أي أنها تقع على مسافة 188 ميل بحري من خارج حدود البحر الإقليمي إذا كانت مسافة الأخيرة 12 ميل بحري. (البيلي، 2003: 252-254) إلا أن المشكلة تثور بشكل جدي في حال الدول المتقابلة والتي تقل المسافة بين خطي الأساس لكليهما أقل من 400 ميل بحري، ونقطة احتساب خط الأساس بينهما، كما هو الحال في النزاع على حقل الدرة.

وقد نصت المادة 74 (1) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على أن "تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدول ذات السواحل المتقابلة أو المتلاصقة 1- يتم تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدول ذات السواحل المتقابلة أو المتلاصقة عن طريق الاتفاق على أساس القانون الدولي، كما أشير إليه في المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، من أجل التوصل إلى حل منصف." وقد صدقت عليها دولة الكويت بموجب القانون رقم 15 لسنة 1986، إلا أن الجمهورية الإسلامية الإيرانية قامت بالتوقيع في 10 ديسمبر 1982 إلا أنها لم تباشر إجراءات التصديق بعد.

ومن الضروري التأكيد على أن التوقيع دون التصديق لا يحلل الدولة المماطلة في عملية التصديق من الإلتزامات القانونية. فالدولة لها كامل الحرية في القانون الدولي في التأخر في التصديق، لكنها بين التوقيع والتصديق تلتزم بألا تهدر القيمة القانونية التي من أجلها قامت الدول بتبني هذه الاتفاقية، حيث تنص المادة 18 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات على أنه " تلتزم الدولة بالامتناع عن الأعمال التي تعطل موضوع المعاهدة أو غرضها وذلك: (أ) إذا كانت قد وقعت المعاهدة أو تبادلت الوثائق المنشئة لها بشرط التصديق، أو القبول، أو الموافقة، إلى أن تظهر بوضوح نيتها في أن لا تصبح طرفاً في المعاهدة؛ أو (ب) إذا كانت قد عبرت عن رضاها الالتزام بالمعاهدة حتى دخولها حيز التنفيذ على أن لا يتأخر هذا التنفيذ بغير مبرر.". فلا يجوز مثلاً - بعد توقيع الإتفاقية - البدء باتخاذ إجراءات لخلق أمر واقع، مثلما قامت إيران بالمبالغة في تحديد خط الأساس الخاص بها، والمبالغة في تحديد منطقتها الاقتصادية وجرفها القاري، (المهنا، 2023) مما يعتبر إهدار للقيمة القانونية التي من أجلها تم تبني الإتفاقية.

كما تضمنت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قواعد عرفية تلزم جميع دول العالم، من قام بالمشاركة في إنشائها ومن لم يشارك، وبالتالي فإن عدم تصديق جمهورية إيران على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا يعفيها من الإلتزام بالقواعد العرفية الراسخة في تحديد المناطق الاقتصادية والجرف القاري. لهذا السبب، قامت إيران بإيداع إعلان تفسيري أثناء التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مفاده أنها تؤكد بأن القواعد التي تضمنتها الاتفاقية لا تشكل أعرافاً، بهدف التملص من القيمة القانونية لهذه الأعراف. ولا شك أن مثل هذا الإعلان التفسيري لا يغير من حقيقة، أو ينتقص من القيمة القانونية الحقيقية لهذه القواعد العرفية.

كما أن هذه المحاولات لخلق وضع مخالف لقواعد القانون الدولي للبحار والأعراف الراسخة على أرض الواقع لن يلقى قبولاً ولن يقام له أي اعتبار في العمل الدولي. (الديب، 1990: 56)

والمشكلة الحقيقية بشأن تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة في وجودها بين الدول المتقابلة، مثل دولة الكويت وجمهورية إيران؛ ففي مثل هذه الأحوال يتجه الفقه إلى تبني خط المنتصف في البلدين، بحيث تكون المنطقة الاقتصادية الخالصة مقسومة بالمنتصف بين البلدين، وإن لم تصل إلى حدها الأقصى (200 ميل بحري). وحين يستحيل اعتماد خط المنتصف لأي سبب من الأسباب الاستثنائية، فإن قواعد العدالة والإنصاف تكون هي الأساس في رسم الحدود البحرية للدول المتقابلة، (الديب، 1990: 56) وهو ما أكد عليه حكم محكمة العدل الدولية في قضية الامتداد القاري بين كل من ليبيا وتونس ليقرر عدم التفاوت المفرط، هو ما تقضى به قواعد العدالة والانصاف التي تعتبر ضمن مصادر محكمة العدل الدولية في المادة 38 فقرة (2)

من النظام الأساسي للمحكمة، واعتبرت التناسب أحد أهم أوجه الانصاف.(I.C.J. 1982: 103)

وقد اعتمدت دولة الكويت، بموجب المرسوم الكويتي رقم 317 لسنة 2014، نظام خط الإغلاق المخصص للخلجان لإغلاق خليجها، واعتبرت هذا الخط جزءاً من خط الأساس الذي يقاس منه عرض بحرها الإقليمي، ولبقية سواحل الكويت وجزرها اعتمدت خط الأساس المعتاد. كما أن المسافة بين الساحل الكويتي والساحل الإيراني بعد خصم مناطق البحر الإقليمي لكلهما (24 ميل بحري) هي 84 ميل بحري. إلا أن الجزر الكويتية المقابلة لساحل دولة الكويت، جزيرتا قاروه وأم المرادم، وجزيرة خرج الإيرانية التي تبعد 17 ميلاً بحرياً عن الساحل الإيراني، (الرشيدي، 1999: 170) تتمتع كل منها ببحر إقليمي خاص بها، مما يجعل المسافة بين الكويت وإيران تقاس من بعد نهاية البحر الإقليمي لهذه الجزر، الأمر الذي تتقلص معه المنطقة الاقتصادية لكل منهما، وذلك بسبب تقابل شواطئهما. كما ظهرت في مرحلة من مراحل المفاوضة بين البلدين مشكلة بشأن جزيرة فيلكا الكويتية، وجزيرة خرج الإيرانية، والأثر المترتب على كلتا الجزيرتين على تحديد المناطق الاقتصادية لكلا البلدين، وقد كان الاتفاق أن تمنح كلا الجزيرتين مركزاً قانونية كاملاً عند تحديد الجرف القاري لكلا البلدين. (الرشيدي، 1999: 171)

وبالتالي فإن تحديد موقع حقل الدرة يلعب دوراً أساسيا في تبعيته أو عدم تبعيته للدول الشاطئية، ودحض الإدعاءات غير القانونية بتبعيته لهذه الدولة أو تلك، وهو ما أظهرته العديد من الخرائط على أنه ضمن المنطقة الإقتصادية الخالصة لدولة الكويت، وذلك وفقاً للخريطة التالية:

MAP 3

Oil and Gas Fields in the Divided Zone and Surrounding Areas

بينما أدخلته خرائط أخرى ضمن المنطقة الاقتصادية المشتركة لكل من دولة الكويت والمملكة العربية السعودية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، وذلك وفقاً للخريطة التالية:

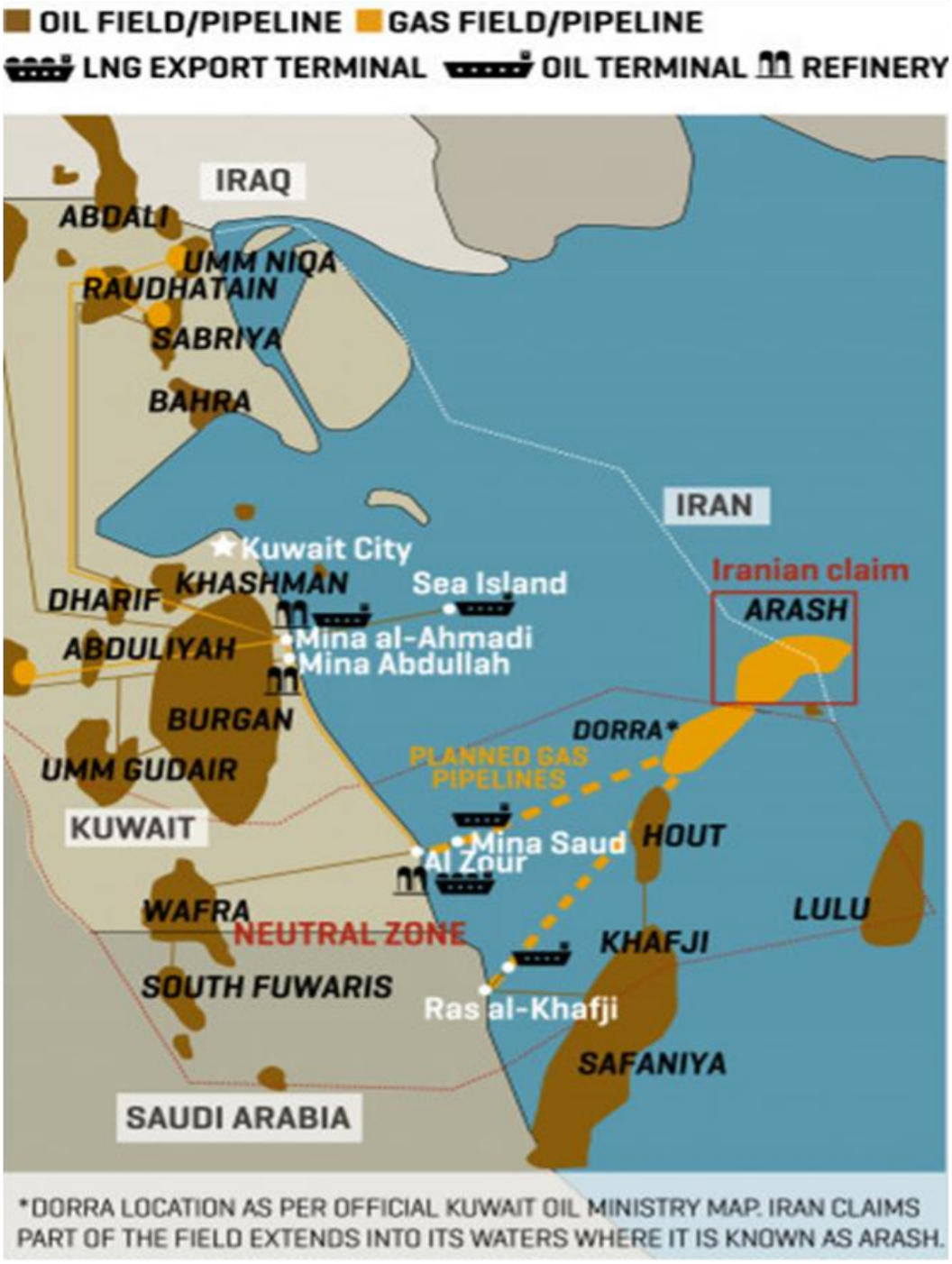

2. طبيعة النزاع تنعكس على طبيعة الحل:

استقرت القواعد القانونية للتسوية السلمية في القانون الدولي، على تخصيص الوسائل السياسية لحل المنازعات في حل الخلافات السياسية، والوسائل القانونية لتسوية المنازعات لتسوية الخلافات القانونية.(العنزي، 2014: 754-765) وقد حوت المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة على نوعي هذه الوسائل، فنصت أنه "1- يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها. 2-ويدعو مجلس الأمن أطراف النزاع إلى أن يسووا ما بينهم من النزاع بتلك الطرق إذا رأى ضرورة ذلك." وعليه فالتسوية إما أن تكون سياسية، متى كان النزاع سياسيا، أو قانوني متى كان النزاع قانونيا. وانحصرت الوسائل السياسية في المفاوضة، وهي مآل كل من الوساطة والمساعي الحميدة. أما الوسائل القانونية فتنحصر في التحكيم أو القضاء الدولي، وقد كانت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

واضحة في شأن التسوية السلمية من خلال ما ورد في نص المادة 74 (2-4)، والمواد 279-304. (العنزي، 2014: 754-765)

بداية لا بد من التأكيد على حقيقتين، أولاهما: أن الأصل أن تحدد الدول بالاتفاق مناطقها الاقتصادية كما تشاء، مسترشدة بقاعدة خط الوسط أو بقاعدة الأبعاد المتساوية الراسختين في القانون الدولي، مع الأخذ بمباديء العدل والانصاف كبديل في حال استحالة تطبيق قاعدة خط الوسط (الديب، 1990: 61)، وثانيهما: حق الدول في اختيار الوسيلة التي تناسبها لتسوية نزاعاتها البحرية، ولا معقب عليها في هذا الاختيار، طالما التقت إرادة الدول المعنية على ذلك، حيث تنص المادة 280 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 على أن "تسوية المنازعات بأية وسيلة سلمية يختارها الأطراف ليس في هذه المادة ما يخل بحق أي من الدول الأطراف في أن تتفق في أي وقت على تسوية نزاع بينها يتعلق بتفسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها، بأية وسيلة سلمية من اختيارها" وبالتالي فالدول المعنية هي بالخيار بين الوسائل السياسية والوسائل القانونية.

المبحث الثالث: موقف القانون الدولي والوسائل السلمية لتسوية نزاع حقل غاز الدرة:

1. الوسائل السياسية لتسوية نزاع حقل الدرة:

إن الوساطة والمساعي الحميدة من الوسائل السياسية لتسوية المنازعات الدولية، إلا أنهما يبغيان في المآل إلى جمع طرفي النزاع على طاولة المفاوضة. وبالتالي نصل إلى أن المفاوضة هي لب الوسائل السياسية لتسوية المنازعات الدولية.

وتأتي أهمية وقيمة المفاوضات كونها وسيلة زهيدة الثمن، ولكن جدواها مرتبطة بمدى توافر حسن النية بين الأطراف، والتوازن بين الأطراف المتفاوضة، الأمر الذي يحيلها إلى أسوء الطرق حال انعدام التوازن وغياب حسن النية إذ فتصبح وسيلة استفراد القوي بالضعيف وإملاء إرادته عليه. (العنزي، 2023: 582).

وقد أثبت الواقع العملي أن اختلال كفة القوى بين طرفي المفاوضة يحيلها من وسيلة لتسوية النزاع إلى وسيلة للضغط يمارسه القوي على الضعيف. ولا يختلف اثنان على أن الكفة في المفاوضة تكون – إن تمت بين دولة الكويت وجمهورية إيران – لصالح الأخيرة. وهو ما دفع دولة الكويت إلى تجنب الظهور أمام إيران كطرف مفاوض وحيد، وكانت تصر هي والمملكة العربية السعودية على الظهور جنباً إلى جنب كطرف متفاوض واحد مقابل إيران، وهو ما دفع الأخيرة إلى تجنب هذا الموقف، والعمل وبجد من أجل الفصل بين كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت، والإصرار على عدم قانونية اتفاقهما الذي يجمع بين مصالحهما المشتركة في حقل الدرة، حتى تتمكن من الانفراد بدولة الكويت على حده، وفرض مطالباتها، وإن كانت غير قانونية.

وبالتالي، فإن المفاوضات بين كل من إيران ودولة الكويت لا تصلح كوسيلة لتسوية هذا النزاع بسبب غياب التوازن بين الطرفين، الأمر الذي لا يصححه إلا وجود المملكة العربية السعودية بجانب الكويت، مع ضرورة توافر حسن النية في جميع الأحوال.

على الرغم من تورط إيران في كثير من الأمور المشبوهة في دولة الكويت، إلا أن السياسة الكويتية لم يكن من خياراتها قطع العلاقات الدبلوماسية. وبما أن قنوات الاتصال بين الكويت وجمهورية إيران كانت وما زالت مفتوحة، الأمر الذي يبطل أية حاجة للوساطة أو المساعي الحميدة في هذا النزاع. (Kozhanov, 2020: 83-84) أما بالنسبة للعلاقة بين المملكة وإيران فقد سبق لجمهورية الصين الشعبية أن لعبت دوراً ناجحاً في التقريب بينهما، مما كان له أبلغ الأثر في إعادة العلاقة بينهما عام 2023. (Jash & Moonakal, 2023: 50) الأمر الذي نصل من خلاله إلى أن العلاقات السعودية الإيرانية في توتر مستمر، قبل وبعد حقل غاز الدرة، الأمر الذي يستوجب العمل على التسوية السلمية بحسن نية لكامل العلاقات بين البلدين.

2. الوسائل القانونية لتسوية حقل الدرة:

المثير بشأنها الوسائل القانونية أنه لا يمكن اللجوء إليها دون موافقة الطرفين، الأمر الذي ما اعتادت لا الكويت ولا السعودية طرقه في خلافاتهما مع الآخرين. أما ايران فإن لها باع في هذا المقام، حيث نظرت محكمة العدل الدولية نزاعات متعددة لها (شركة النفط الإنجليزية الإيرانية لعام 1953، احتجاز الرهائن الدبلوماسيين والقنصليين في طهران 1981، الحادث الجوي لعام 1996، منصة البترول لعام 2003، بعض الممتلكات الإيرانية 2023، ادعاءات بشأن انتهاك حصانات الدولة لعام 2023، الحادث الجوي لعام 2020)، إلا أنها ترفض القبول بالعروض الكويتية للمثول أمام محاكم التحكيم، الأمر الذ يخلق نوعاً من الازدواجية في التعامل مع الدول، وكما أسلفنا، فإن إيران مطمئنة بأن النزاع المسلح ليس من خيارات دول الخليج.

وقد أصبحت الوسائل القانونية من الوسائل الناجعة والمعتمدة في القانون الدولي لتسوية المنازعات تسوية عادلة، بعيدة عن أية ضغوط أو اختلال في ميزان القوى بين أطراف النزاع. وعليه فقد تمخض المؤتمر الثالث لقانون البحار عن ظهور محكمة التحكيم الدولية واعتماد التسوية والتحكيم من الوسائل الخاصة في فض المنازعات البحرية (عامر، 1989: 591). وتحصر الدراسة الوسائل القانونية في التحكيم ومحاكم العدل.

2. 1. **التحكيم:**

خصصت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٢، أحكاما خاصة بالتحكيم، وفصلتها في مرفق الإتفاقية السابع، متضمنة تشكيل

الهيئة والتزامات الدول الأطراف، والقيمة القانونية للحكم.

وقد أعلنت دولة الكويت عام 2003 احتمالية عرض النزاع على هيئة تحكيم دولية (المهنا، 2023)، حال فشل المفاوضات الثنائية مع الجمهورية الإيرانية، إلا أن مثل هذا اللجوء يحتاج موافقة كلا الأطراف، وهو ما صرحت إيران برفضه في أكثر من مناسبة. الأمر الذي يجعل مسألة اللجوء إلى التحكيم مستبعد في الوقت الحالي.

2.2 المحاكم الدولية:

إن المحاكم الدولية المعنية بنظر هذا النزاع، هي المحكمة الدولية لقانون البحار، ومحكمة العدل الدولية.

1.2.2. محكمة العدل الدولية:

وفي مثل هذا الوضع المتوتر بين الدول الثلاث جمهورية إيران ودولة الكويت والمملكة العربية السعودية)، لا بد من التفكير جدياً في اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، خاصة وأن الوضع على صفيح ساخن. ولا تُجدي – في مثل هذه الأحوال - سوى محكمة العدل الدولية لما تمتلكه من إجراءات مستعجلة من شأنها أن تبقي الحال على ما هو عليه، وتمنع الأطراف من التصعيد، حتى تتمكن من إصدار حكمها في هذا النزاع. ويعتبر اللجوء لمحكمة العدل الدولية لفض هذا النزاع الحدودي، اتفاق ضمني على تخويل المحكمة رسم الحدود بين الدولتين (الديب، 1990: 60)، وفق مصادر القانون الدولي التي رسمتها المادة 38 من النظام الأساسي للمحكمة.

وقد كان لمحكمة العدل الدولية دور بارز في نزع فتيل بعض النزاعات الحدودية البحرية وترسيمها، أهمها قضية الجرف القاري لبحر الشمال عام 1969، والنزاع الليبي التونسي لعام 1982، والإمتداد والجرف القاري بين ليبيا ومالطة لعام 1958، والحدود البحرية بين كل من دولة قطر ومملكة البحرين (المطيري وبيصون، 2014: 37).

إلا أن اللجوء لمحكمة العدل الدولية بشأن حقل الدرة غير متاح عملياً، وذلك لرفض الجانب الإيراني هذا التوجه (المهنا، 2023). والدول أطراف النزاع ليست من الدول الحميمة مع محكمة العدل الدولية، فلم يسبق لجوء دولة الكويت لمحكمة العدل الدولية على الرغم من توافر سندها القانوني في اتفاقية 1965 الحدودية مع المملكة العربية. ولم يثبت للمملكة العربية السعودية اللجوء لمحكمة العدل الدولية على الرغم من وجود سندها في الملحق بالخاص باتفاقية فيينا للحصانات الدبلوماسية لعام 1963، في النزاع الدبلوماسي الذي ترتب على حرق سفارتها في طهران وقنصليتها في مشهد عام 2016 (العنزي، 2019). أما الجمهورية الإسلامية الإيران، فقد تكرر لجوءها لمحكمة العدل الدولية في عدة حالات، كلها في مواجهة دول عظمى (الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، كندا)، حيث كانت هي الحلقة الأضعف في هذه النزاعات.

وبالرغم من هذه الاستحالة، إلا أن اللجوء إلى محكمة العدل الدولية متاح عن طريق آخر، وهو طلب الرأي الاستشاري (المهنا، 2023، نسخة إلكترونية غير مرقمة). حيث يمكن لدولة الكويت، من خلال ما تتمتع به من دعم وعلاقات دولية أن تحفز أحد أجهزة الأمم المتحدة، كمجلس الأمن الدولي أو الجمعية العامة، نحو طلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية المطالبة الإيرانية في حقل الدرة، وتبعية حقل الدرة، هل هي للكويت والسعودية وحدهما، أم بالإشتراك مع إيران، وما حدود هذا الاشتراك. وقد سبق أن طرقت دولة فلسطين هذا الباب، عندما لجأت لمجلس الأمن الدولي، في أكتوبر 2003، للنظر في بناء السلطات الإسرائيلية للجدار العازل، إلا أن مجلس الأمن الدولي توصل إلى أن هذا الأمر لا يدخل في اختصاصه، حيث إن بناء الجدار العازل، بحسب مجلس الأمن، لا يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، الأمر الذي دفعها إلى نقل الأمر برمته أمام الجمعية العامة، في 20 أكتوبر 2003، طالبة منها إحالة الأمر إلى محكمة العدل الدولية للتقرير بشأن مشروعية بناء الجدار العازل من عدمها، ومدى توافقه مع قواعد القانون الدولي والقانون الإنساني (AG Resolution, 2003: 377).

إلا أنه من الضروري التنويه بأن الآراء الاستشارية التي تصدرها محكمة العدل الدولية، وإن كانت ذات قيمة قانونية معنوية، كونها صادرة عن أفضل وأعلى هيئة قضائية في العالم، فإنها تظل غير ملزمة.(Jacobs & Radi, 2011: 348) والدليل على ذلك والبين عليه، أن الرأي الاستشاري الصادر بشأن الجدار العازل عام 2004، توصل من ضمن ما توصل إليه "أن الجدار مخالف للقانون الدولي، وطالبت المحكمة إسرائيل بإزالته مع تعويض المتضررين،" كما طالبت المحكمة دول العالم بـ "عدم الاعتراف بالوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار، ودعت الجمعية العامة ومجلس الأمن النظر في أية إجراءات أخرى لإنهاء الوضع غير القانوني للجدار."(ICJ, 2004:163) إلا أن أيا من ذلك لم يتحقق على الرغم من مرور 19 عاما على صدوره.

2.2.2 المحكمة الدولية لقانون البحار:

نشأت المحكمة الدولية لقانون البحار ضمن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982، ومن أهم الأحكام التي أصدرتها المحكمة، وأكدت على المبادئ العامة في القانون الدولي للبحار في قضية الجرف القاري بين الجماهيرية الليبية وجمهورية تونس سنة ١٩٨٢، مؤكدة أن "محاولة وضع حدود بحرية دولية من جانب واحد دون الأخذ بالاعتبار الوضع القانوني للدول الأخرى يعتبر مخالفة للمبادىء المقررة في القانون الدولي" وهو ذات المبدأ الذي أرسته محكمة العدل الدولية في قضية مصائد الأسماك بين المملكة المتحدة والنرويج تاريخ ١٨ ديسمبر لسنة ١٩٥١(حلمي، 1978: 37).

وتظل مسألة عدم استئناس الدول المعنية للمحاكم كوسيلة لتسوية النزاع، ولذات الأسباب التي سبق الإشارة إليها أثناء استعراض محكمة العدل

الدولية كخيار لتسوية نزاع حقل الدرة، الأمر الذي يجعلنا نظل نحوم في فلك الوسائل السياسية لتسوية المنازعات الدولية، وبالذات المفاوضة، كخيار مناسب بين أطراف النزاع.

الخاتمة

وفي الختام، فقد تمكنت الدراسة من الإجابة عن السؤال الأول والمتعلق بأهمية حقل غاز الدرة، وإمكانية التغاضي عما يحتويه من ثروات، وكانت الفرضية التي سعت الدراسة للتأكيد عليها أن الحقل من أهم الحقول ويحتوي على ثروات مهمة للدول المعنية، وبالتالي لا يمكن لأي منها-في ظل الظروف الاقتصادية الحالية-التخلي عنه. وقد انتهت الدراسة بالفعل بأن الدول المعنية بهذا الحقل تبذل قصارى جهدها للاستحواذ على أكبر قدر من الثروات التي يحتويها هذا الحقل، وفي أسوء الأحوال منع باقي الدول من مباشرة الانتفاع به دون اتفاق نهائي وحاسم لملكية هذا الحقل، الأمر الذي أصبح يشكل تهديداً للمنطقة من احتمال تصعيد هذا الخلاف، وللأسف فإن الجميع أصبح متضرراً من - الناحية الاقتصادية - من استمراره. وقد تأكدت فرضية ابتعاد أطراف النزاع حسم أمل حقل غاز الدرة، حتى الساعة.

كما أن الدراسة أجابت على السؤال الثاني والخاص بطبيعة النزاع على حقل غاز الدرة، والفرضية بأنه نزاع قانوني لا سياسي، وأنه مرتبط ارتباط وثيق بترسيم الحدود البحرية بين الدول المعنية، من اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والقواعد العرفية للقانون الدولي ومبادئ العدالة والانصاف، وما يترتب عليه من تحديد عرض البحر الإقليمي والمنطقة الاقتصادية والجرف القاري لكل من الدول الشاطئية القريبة من حقل غاز الدرة. وبالفعل فكلما أثير موضوع حقل غاز الدرة يثار معه عدم الاعتراف من الدول المعنية بتحديد المناطق البحرية للدول الشاطئية المقابلة لها، أو التشكيك بالطبيعة القانونية لبعض الجزر وصلاحيتها للتمتع بمناطق بحرية خاصة بها مما يزيد المساحة البحرية للدول التي تتبعها هذه الجزر. وعلى الرغم من هذه الفرضية، إلا أن الدول المعنية لم تطرق باب التسوية القانونية بينها.

وأجابت الدراسة عن السؤال الثالث المتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات بين الدول المعنية بشأن حقل غاز الدرة وأنجعها وأنسبها. وكانت الفرضية تقوم على نفور دول المنطقة من الوسائل القانونية لتسوية المنازعات، على الرغم من توافرها وورود النص بشأنها، وأن الوسائل السياسية من مفاوضة ووساطة ومساعي حميدة هي الأكثر قبولاً خاصة بالنسبة للدول الأقوى كإيران في مواجهة الكويت. وقد تأكدت هذه الفرضية من خلال الدعوات الكويتية للجوء إلى التحكيم والتي تجاهلتها إيران، وقد عالجت دولة الكويت مسألة اختلال التوازن في المفاوضة بين إيران والكويت بأن أدخلت السعودية إلى جانبها في المفاوضة بصفتها شريك في حقل غاز الدرة، وهو ما أثار حفيظة إيران ودفعها للتشكيك في هذه الشراكة، وفرضية النزاعات القانونية يتم حلها بالوسائل القانونية، فرضية لم تلقى صدىً على الواقع العملي، حيث إن إيران على الرغم من خبراتها السابقة في اللجوء لمحكمة العدل الدولية، فإنها في هذا النزاع صماء بهذا الخصوص، وذلك لا لشيء وإنما لغياب حسن النتية. .

النتائج:

1. اتفاق الكويت والمملكة العربية السعودية على المثول كطرف مقابل إيران في النواع الخاص بحقل غاز الدرة.
2. الوضع الاقتصادي العالمي يلعب دوراً في تشنج الأطراف المعنية أمام مطالباتها الاستحواذ على أكبر قدر من حقل غاز الدرة.
3. القانون الدولي رسم الخطوط العريضة لترسيم الحدود البحرية للدول المتقابلة.
4. تلجأ معظم الدول إلى استخدام تشريعاتها الوطنية لرسم حدودها البحرية، مما قد يسبب تعارض بين تشريعاتها وتشريعات الدول المقابلة لها.
5. على الرغم من تكييف النزاع المتعلق بحقل غاز الدرة على أنه قانوني بامتياز، إلا أن الأطراف لم تتمكن من الإتفاق على وسيلة لتسويته، لا قانونية ولا سياسية.
6. دول الخليج لم ولن تفكر باللجوء إلى القوة، وإيران على الرغم من خبرتها في اللجوء لمحكمة العدل الدولية، فإنها ترفض اخضاع هذا النزاع لأي من الوسائل القانونية للتسوية السلمية

التوصيات:

1. على إيران أن تحترم حق الكويت والسعودية في الدخول في اتفاقيات ثنائية – وإن تعلقت بحقل غاز الدرة – والتعامل معها على أنها ملزمة بموافقة الطرفين المعنيين ورغبتهما في الظهور أمامها كطرف واحد.
2. الحصافة وحسن التصرف وحسن النية مطلوبة في الظروف الإقتصادية الحالية للإستفادة الحقيقية من انتاج حقل غاز الدرة، بما يحقق الفائدة لشعوب الدول الثلاث المعنية وبشكل عادل ووفقاً لما رسمته قواعد القانون الدولي.
3. احترام قواعد القانون الدولي الإتفاقية والعرفية، ومبادئ القانون الدولي المتعلقة بالتقسيم العادل، أمر ضروري لإنهاء النزاع المتعلق بحقل غاز الدرة.

4. التأكد من توافق التشريعات الوطنية المستخدمة لتحديد المناطق البحرية مع قواعد القانون الدولي.

5. ضرورة الإلتزام بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وتسوية النزاعات القانونية بالوسائل القانونية، والنوزاعات السياسية بالوسائل السياسية.

6. على دول الخليج أن تستمر بنبذ اللجوء إلى القوة، وعلى إيران أن تتجنب التمييز بتطبيق مبدأ التسوية القانونية للنزاعات القانونية بحسب الدولة الخصم، تشجيع الدول التي أثبتت نجاح سابق في الوساطة مع إيران – مثل الصين - أن تتدخل في هذا المقام..

المصادروالمراجع

أبو أصبع، ن. ومحمد، م. (2007) *الأهمية الاستراتيجية للنفط في الاقتصاد العالمي إشارة خاصة للأقطار العربية: دراسة حالة - نموذج الاقتصاد الليبي*. رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

الأمين، ع. (2013). المفاوضات الدولية. *المجلة العلمية لجامعة الإمام المهدي*، 2، 233-267.

حلمي، أ. (1978). *الإمتداد القاري والقواعد الحديثة للقانون الدولي للبحار*. القاهرة: دار النهضة.

البيلي، س. (2003). المنطقة الاقتصادية الخالصة. *مجلة العدل*، 5(9)، 253-254.

طالب، أ. (د.ت.). *إدارة الأزمات: الفصل الأول الأسس النظرية العامة لإدارة الأزمات*. مذكرات لكلية الإدارة والاقتصاد. جامعة بابل.

الديب، م. (1990). تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة في القانون الدولي. *مجلة الدراسات الدبلوماسية*، (6)، 52-63.

الرشيدي، م. (1999). أثر الجزر على عدم تحديد الحدود البحرية بين بعض دول مجلس التعاون الخليجي وإيران. *ندوة نحو آفاق جديدة للعلاقات بين دول مجلس التعاون الخليجي وإيران - المستجدات الدولية والأقليمية ومتطلبات التغيير، ج 1*، الكويت: جامعة الكويت. مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية.

الشافعي، ن. (2011). النفط الخام فى دول إقليم الخليج العربى بين التصدير والتصنيع: تحليل جغرافي. *مجلة العلوم الإنسانية*، (20)، 154-193.

الشهري، ن. (2018). السيادة الوطنية ركيزة أساسية من ركائز بناء الدول وضمانة حقيقية لحقوقها وواجباتها، *مجلة الدبلوماسي*، (91)، 14-17.

العناني، إ. (1975). المنطقة الاقتصادية البحرية الخالصة. *المجلة المصرية للقانون الدولي*، 31، 169-237.

العنزي، ع. وآخرين. (2023). *الوجيز في القانون الدولي العام (المصادر – الأشخاص – الحصانات – المسئولية)*. (ط1). الكويت: مؤسسة دار الكتب.

العنزي، ع. (2019). الاعتداء على المقار الدبلوماسية والقنصلية السعودية في طهران ومشهد 2016 في ضوء أحكام محكمة العدل الدولية. *مجلة الحقوق*، 34(2)، 15-69.

الفتلاوي، ص. وعمران، هـ (2009). عملية ترسيم الحدود الدولية والمنازعات الناجمة عنها. *مجلة جامعة بابل العلوم الانسانية*، 17(1)، 33-45.

المطيري، م. وبيضون، م. (2014). *تسوية نزاعات الجرف القاري في ضوء مبدأ السيادة في القانون الدولي العام دراسة مقارنة (الكويت العراق إيران). (رسالة ماجستير غير منشورة)*. جامعة آل البيت المفرق، الأردن.

سويس انفو شانيل. (2023). *وزير خارجية إيران يدعو نظيره الكويتي لزيارة بلاده وسط توتر بسبب حقل الدرة*. من موقع www.swissinfo.ch.

شريفة، ا. (2023). الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية... ورقة رابحة للكويت في النزاع البحري مع إيران. *حال الخليج*، 10 أغسطس.

صحيفة الراي الكويتية الإلكترونية. (2023). *محاولات إيرانية متكررة منذ ستينات القرن الماضي لفرض أمر واقع لا أساس له: الدرة قصة الحقل البحري من الألف إلى الياء*. من موقع www.alraimedia.com/article/1647178.

عامر، ص. (1989). *القانون الدولي الجديد للبحار: دراسة لأهم أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار*. القاهرة: النهضة العربية.

عبدالفتاح، أ. (2023). حقل الدرة والصدام المرتقب بين الكويت وإيران. *مجلة آفاق سياسية التابعة للمركز العربي للبحوث والدراسات*، 125، 42-43.

مصطفى، م. (1967). الأهمية الاقتصادية لبترول الشرق الأوسط. *دراسات في الاقتصاد والتجارة*. 3(1)، 37-58.

REFERENCES

Abdel Fattah, A. (2023). Al-Durra field and the expected clash between Kuwait and Iran. *Political Horizons Magazine of the Arab Center for Research and Policy Studies, 125*, 42–43.

Abu Asba, N., & Mohammed, M. (2007). The strategic importance of oil in the global economy with special reference to Arab countries: A case study – the Libyan economy model. *Unpublished PhD thesis*, Omdurman Islamic University, Sudan.

Al-Amin, A. (2013). International negotiations. *Scientific Journal of Imam Mahdi University*, (2), 233–267.

Al-Anani, I. (1975). The exclusive maritime economic zone. *The Egyptian Journal of International Law*, *31*, 169–237.

Al-Anzi, A. (2019). Attack on Saudi diplomatic and consular premises in Tehran and Mashhad 2016 in light of the rulings of the International Court of Justice. *Journal of Law*, *34*(2), 15–69.

Al-Anzi, A., et al. (2023). *Concise public international law (Sources - Persons - Immunities - Responsibility)* (1st ed.). Kuwait: Dar Al-Kutub Foundation.

Al-Bili, S. (2003). The exclusive economic zone. *Justice Magazine*, *5*(9), 253–254.

Al-Deeb, M. (1990). Defining the exclusive economic zone in international law. *Journal of Diplomatic Studies*, (6), 52–63.

Al-Fatlawi, P., & Imran, H. (2009). The process of demarcating international borders and the disputes arising therefrom. *Journal of the University of Babylon, Humanities*, *17*(1), 33–45.

Al-Mutairi, M., & Baydoun, M. (2014). Settlement of continental shelf disputes in light of the principle of sovereignty in public international law: A comparative study (Kuwait, Iraq, Iran) (*Unpublished master's thesis*). Al al-Bayt University, Mafraq, Jordan.

Al-Rai Kuwaiti Electronic Newspaper. (2023). Repeated Iranian attempts since the sixties of the last century to impose a fait accompli with no base: Al-Durra, the story of the marine field from A to Z. Retrieved from www.alraimedia.com/article/1647178.

Al-Rashidi, M. (1999). The impact of islands on the failure to define maritime borders between some GCC countries and Iran. In *Symposium on New Horizons for Relations between the GCC Countries and Iran – International and Regional Developments and Requirements for Change* (Vol. 1). Kuwait: University of Kuwait, Center for Gulf and Arabian Peninsula Studies.

Al-Shafei, N. (2011). Crude oil in the countries of the Arabian Gulf region between export and manufacturing: A geographical analysis. *Journal of Humanities*, (20), 154–193.

Al-Shahri, N. (2018). National sovereignty is a fundamental pillar of state building and a real guarantee of its rights and duties. *Diplomatic Journal*, (91), 14–17.

Amer, P. (1989). *The new international law of the sea: A study of the most important provisions of the United Nations Convention on the Law of the Sea.* Cairo: Al-Nahda Al-Arabiya.

Helmy, A. (1978). Continental extension and modern rules of international law of the sea. Cairo: Dar Al-Nahda.

Jacob, D., & Radi, Y. (2011). Waiting for Godot: An analysis of the advisory opinion on Kosovo. *Leiden Journal of International Law*, 24(2), 331–353.

Jash, A., & Moonakal, N. A. (2023). China as an international mediator in the context of Saudi-Iran relations. *Orient*, 64(4), 46–52.

Kozhanov, N. A. (2020). Iran and the GCC countries: Between confrontation and dialogue. *World Economy and International Relations*, 64(7), 80–88.

Mustafa, M. (1967). The economic importance of Middle East oil. *Studies in Economics and Trade*, *3*(1), 37–58.

Sharifa, A. (2023, August 10). The advisory opinion of the International Court of Justice... A winning card for Kuwait in the maritime dispute with Iran. *Gulf State.*

Swiss Info Channel. (2023). Iranian foreign minister invites his Kuwaiti counterpart to visit his country amid tension over the Dorra field. Retrieved from www.swissinfo.ch.

Taleb, A. (n.d.). Crisis management: Chapter one – Theoretical foundations of general crisis management. Notes for the College of Administration and Economics, University of Babylon.